

147659 - معنى قول أبي هريرة رضي الله عنه وأما الآخر فلو بثثته قطع هذا الحلقوم

السؤال

ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : (حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائين ، أما أحدهما فبثثته ، وأما الآخر فلو بثثته قُطِعَ هذا الحلقوم) إن الصوفية يدعون أن العلم الذي كتبه أبو هريرة هو علم وحدة الوجود ، فهل بالإمكان توضيح ما هو العلم الذي كتبه أبو هريرة رضي الله ، وما الدليل على ذلك ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

كلام أبي هريرة رضي الله عنه المقصود في السؤال هو قوله :

(حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَائِينَ ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَثَثْتُهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوْ بَثَثْتُهُ قُطِعَ هَذَا الْبُلْعُومُ) رواه البخاري (رقم/120)

وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، قَالَ :

(قِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : أَكْثَرْتَ أَكْثَرْتَ ، قَالَ : (فَلَوْ حَدَّثْتُكُمْ بِكُلِّ مَا سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَرَمَيْتُمُونِي بِالْقَشْعِ ، وَلَمَّا نَظَرْتُمُونِي) الْقَشْعُ : مَا يَقْلَعُ عَنْ وَجْهِ الْأَرْضِ مِنَ الْمَدَرِ وَالْحَجَرِ .

رواه أحمد في " المسند " (16/563) وقال المحققون : إسناده صحيح .

وأما قول بعض غلاة الصوفية أن ما أخفاه أبو هريرة من العلم هو العلم الباطني الذي يشتمل على وحدة الوجود : فهذا كلام باطل من وجوه كثيرة :

1- لا دليل مع هؤلاء المدَّعين على صدق دعواهم ، وأبو هريرة نفسه لم يبين ما في هذا الوعاء الذي أخفاه من الأحاديث ، فكيف علم هؤلاء بحقيقة ما أخفاه !!

2- القول بوحدة الوجود كفر صريح باتفاق علماء المسلمين ، ونسبة القول به إلى الصحابي الجليل أبي هريرة رضي الله عنه من أبشع الكذب وأشنع .

3- ثم لو كان القول بوحدة الوجود أو العلم الباطني صحيحا شرعيا فكيف يخفيه النبي صلى الله عليه وسلم ويأمر الصحابة

بإخفائه ، ولماذا يخفى الحق الذي يتعلق بأركان مسائل العقيدة ، والله عز وجل يقول : (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ) البقرة/159

4- وقد أجمع علماء المسلمين على أن ما أخفاه أبو هريرة لا علاقة له بوحدة الوجود ولا بالعلم الباطني ، وإنما هو بعض أحاديث الفتن وأشراط الساعة التي تتعرض لبعض أمراء زمان أبي هريرة ، فخاف على نفسه من بطشهم وظلمهم ، ورأى أنه بإخفائه هذه الأحاديث لا ينتقص من الدين شيئا ، فظلم الظالم مكشوف معروف ولا يحتاج إلى حديث مرفوع يبينه .

يقول الإمام القرطبي رحمه الله :

" قال علماؤنا : وهذا الذي لم يبيته أبو هريرة وخاف على نفسه فيه الفتنة أو القتل إنما هو مما يتعلق بأمر الفتن ، والنص على أعيان المرتدين ، والمنافقين ، ونحو هذا مما لا يتعلق بالبينات والهدى ، والله تعالى أعلم " انتهى.

" الجامع لأحكام القرآن " (2/186)

ويقول الإمام الذهبي رحمه الله :

" عن مكحول ، قال : كان أبو هريرة يقول : رب كيس عند أبي هريرة لم يفتحه - يعني : من العلم - .

قلت - أي الإمام الذهبي - : هذا دال على جواز كتمان بعض الأحاديث التي تحرك فتنة في الأصول أو الفروع ، أو المدح والذم ، أما حديث يتعلق بحل أو حرام فلا يحل كتمانها بوجه ، فإنه من البينات والهدى . وفي صحيح البخاري : قول علي رضي الله عنه : حدثوا الناس بما يعرفون، ودعوا ما ينكرون، أتحبون أن يكذب الله ورسوله . وكذا لو بث أبو هريرة ذلك الوعاء لأوذي ، بل لقتل ، ولكن العالم قد يؤديه اجتهاده إلى أن ينشر الحديث الفلاني إحياء للسنة ، فله ما نوى ، وله أجر وإن غلط في اجتهاده " انتهى.

" سير أعلام النبلاء " (2/597)

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله :

" حمل العلماء الوعاء الذي لم يبيته على الأحاديث التي فيها تبين أسامي أمراء السوء وأحوالهم وزمنهم ، وقد كان أبو هريرة يكتفي عن بعضهم ولا يصرح به خوفا على نفسه منهم ، كقوله : أعوذ بالله من رأس الستين ، وإمارة الصبيان . يشير إلى خلافة يزيد بن معاوية ؛ لأنها كانت سنة ستين من الهجرة ، واستجاب الله دعاء أبي هريرة فمات قبلها بسنة .

قال ابن المنير : جعل الباطنية هذا الحديث ذريعة إلى تصحيح باطلهم ، حيث اعتقدوا أن للشريعة ظاهرا وباطنا ، وذلك الباطن إنما حاصلة الانحلال من الدين .

قال : وإنما أراد أبو هريرة بقوله : " قطع " أي : قطع أهل الجور رأسه إذا سمعوا عيبه لفعلهم وتضليله لسعيهم ، ويؤيد ذلك أن الأحاديث المكتومة لو كانت من الأحكام الشرعية ما وسعه كتمانها .

وقال غيره : يحتمل أن يكون أراد مع الصنف المذكور ما يتعلق بأشراط الساعة وتغير الأحوال والملاحم في آخر الزمان ، فينكر ذلك من لم يألفه ، ويعترض عليه من لا شعور له به " انتهى .

" فتح الباري " (1/216)

ويقول العلامة محمد رشيد رضا رحمه الله :

" أما المتصوفة فقد راج على بعضهم بعض تلك الشبهات والتأويلات ؛ لضعفهم في علم الكتاب والسنة ، فاستمسكوا بالأحاديث الموضوعة ، وأخذوا بظواهر بعض الأحاديث والآثار الصحيحة ، كقول أبي هريرة المروي في صحيح البخاري : (حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاءين ؛ فأما أحدهما فبثثته ، وأما الآخر فلو بثثته قطع مني هذا البلعوم) يشير إلى عنقه ؛ لأنه إذا ذبح ينقطع بلعومه ؛ وهو مجرى الطعام .

فجهلة المتصوفة يزعمون أن ما عندهم من علم الحقيقة هو من قبيل ما في الوعاء الآخر من وعاء أبي هريرة ، وبعضهم يظن أن لشيوخهم سنداً في تلقي علم الباطن ، ينتهي إلى بعض الصحابة أو أئمة آل البيت عليهم الرضوان .

والذي عليه المحققون أن أبا هريرة يعني بما كتم من الحديث أحاديث الفتن ، وما يكون من الفساد في الدين والدنيا على أيدي أغيلمة من سفهاء قريش ، وهم بنو أمية .

وقد روي عنه أنه دعا الله تعالى أن ينقذه من سنة ستين وإمارة الصبيان ، وقد مات سنة سبع وخمسين ، وقيل سنة تسع وخمسين ، وفي سنة ستين ولي يزيد بن معاوية ، فعلم أن أبا هريرة كان يستعيز بالله من إمارته ، وقد أعاده الله تعالى فلم ير أيامها السود .

وروي عنه أنه كان يقول - في أغيلمة قريش الذين يفسدون على المسلمين أمر دينهم ، كما ورد في الحديث - : (لو شئت أن أسميهم بأسمائهم لفعلت) ، فهذا دليل على أنه سمع - كحذيفة بن اليمان - أخبار الفتن وأمراء الجور من النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان يكتمها عند وقوعها خوفاً من انتقام أولئك الأمراء المستبدين المفسدين ، وأما كتمان شيء من أمر الدين فهو محرم بالإجماع وبنصوص الكتاب والسنة ، فكيف يكتمه " انتهى باختصار .

" تفسير المنار " (6/390)

ويقول العلامة طاهر الجزائري رحمه الله :

" أراد بالوعاء الأول الأحاديث التي لم ير ضررا في بثها فيثها ، وأراد بالوعاء الثاني الأحاديث المتعلقة ببيان أمراء الجور و ذمهم ، فقد روي عنه أنه قال : لو شئت أن أسميهم بأسمائهم . وكان لا يصرح بذلك خوفا على نفسه منهم .

وقال بعض الصوفية : أراد به الأحاديث المتعلقة بالأسرار الربانية التي لا يدركها إلا أرباب القلوب .

وفي كون المراد به هذا فيه نظر ؛ لأنه لو كان كذلك لما وسع أبا هريرة كتمانها من جميع الناس ، بل كان أظهره لبعض الخواص منهم " انتهى باختصار.

" توجيه النظر " (64-1/63) .

وينظر جواب السؤال رقم (139569) .

والله أعلم .